رابط المادة على منصة باحث

شرح الكافي }}165{{ سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين. واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله. بعثه الله سبحانه وتعالى بالحق بين يدي - 00:00:02

بشير ونذيرا. وصلوات الله وسلامه عليه. وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين. ومن اتبعه واقتفى اثرهم. وسار في منهجهم الى يوم الدين اما بعد بعد اخذنا في درس ليلة البارحة ما يتعلق بميراث الاب - 00:00:22

في هذه الليلة ان شاء الله تعالى وكذلك الجد وفي هذه الليلة نبحث ما يتعلق بميراث الجدة او الجدة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد. اللهم صلي وسلم - 00:00:46

وبارك عليه وعلى اله واصحابه ومن سار على نهجه الى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا. قال الامام رحمه الله تعالى كتاب الفرائض قال الباب ذوي الفروض قال فصل في المعدة ولو كانت ام وجد واخت لابوين واخوان - 00:01:06

واخت لاب لصحت من تسعين. وتسمى تسعينية زيد رضي الله عنه. لصحتها من تسعين على مذهبه. هذه فكرة ما مر بنا اخر ما اخذنا في درس ليلة البارحة. قال المصنف رحمه الله تعالى فصل وللجدة السدس وان كثر - 00:01:26

المؤلف رحمه الله تعالى هنا يتحدث عن ميراث الجد. ويقول الجدة نصابها السدس لا يزيد ولا ينقص لكنه ينقص في حالة واحدة اذا تعدد الجدات وكنا في درجة واحدة وهي التي عبر عن - 00:01:46

ان يكن متحاذيات يعني متساويات اذا السدس هو نصاب الجدة والجدة تختلف عن الاب. لان والجدة تختلف عن الجد لان الجد يحجبه الاب اذا وجد. اما الجد فانها ترث مع وجود ايضا الاب - 00:02:08

وكذلك اذا هنا هناك مسألة مهمة وهو ان هناك قاعدة فقهية ان هناك قاعدة فرضية في علم اصول الفقه ان من ادلى بجهة فان تلك الجهة تحجبه الا ما مر بنا كما رأيتم في ميراث الاخوة لامه - 00:02:33

فان الاخوة الام انما يدرون عن طريق الام. يعني يرثون عن طريق الام لانهم اخوة للام. ومع ذلك وجدنا انها لا تحجبهم بل يؤثرون على ميراثها فتنزل الى السدس وهم يأخذون الثلث. وهذا بنص كتاب الله عز وجل كما مر - 00:02:55

لكن نجد ان اي شخص يدلي بجهة فان تلك الجهة التي يدلي بها تحجب اذا كانت موجودة فالجد لا يرث مع وجود الاب وابن الابن لا يرث مع وجود الابن. والاخ لاب لا يرث مع وجود الاخ الشقيق وهكذا - 00:03:15

اذا الاخوة ايضا لا يرثون مع وجود الاب لانهم ادلوا بجهته. ومر بنا الخلاف بالنسبة للجد ايحجب الإخوة اولا اذا الجدة ميراثها الستر. ولو تعددنا مثلا كانت جدة كما نقول ام ام وام اب وام - 00:03:38

امجد ففي هذه لو كان هناك ام امام او امام اب او ام جد وتلك الثلاث متحاذيات متساويات في الدرجة فيشتركن في الثلث الا ان تكون احداهن تدلي بقرابتين فان التي تدلي بقرابتين تأخذ ثلثي السدس والاخرى تأخذ الثلث الباقي - 00:03:59

وبعض هذه المسائل في جدة وردت فيها اثار عن الصحابة رضوان الله تعالى عنهم وبعضها جاء عن رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم. وقد حصلت تلك في زمن ابي بكر رضي الله تعالى عنه وسأل عنها. وحصلت ايضا في زمن عمر رضي - 00:04:27

والله تعالى عنه قال وللجدة السدس وان كثرنا لم يزدنا على السدس شيئا. لكن ليس كل الجدات ايها الاخوة يا ريت الجدة التي ترث

هي الجدة التي تأتي عن طريق الام. ام الام. ام ام الى ما شاء الله تاريخ - 00:04:47
وام الاب ام العبي الى ما شاء الله وام الجد ام ام الجد الى ما شاء الله وما عدا تلك الثلاث فلا يرثن. نعم. قال نعم هنا كل امرأة تدلي برجل بام بين رجلين لا ترث. فالان لما نقول الجدة عن طريق الام الاب - 00:05:11
ام الام ماذا تكون جدة؟ ثم اللي بعدها ام الجدة ثم ام الام ثم ام الام هكذا الى ان تصل الى حواء؟ لو وجد احد يرث ومثلها ام الابي. قل ام ام الاب - 00:05:42
لكن لما تقول ام الاب وام الجد وكذا لا هنا نقف عند ثلاث ام الام وان علت يعني مهما تعددت الان الام ليس لها سلسلة لا توجد ام الا ولها ام - 00:05:59
خليك معي هل توجد ام ما لها ام الى ان نصل الى ماذا؟ الى حوا. اليس كذلك؟ اذا يرثنا لكن ما يبقى احد على هذه الحياة فترة ولكن الفقهاء يضربون مثل وكذلك ام الاب ليس معنى هذا ان تقول ام الاب - 00:06:17
ثم الاب لا اخرج الرجال قل ام ام الابي فاستمر في عدد النسا وقل ام الجنة ام ام امه جت الى ما شاء الله الثلاث يرثنا وما عداهن هلا. حتى نكون على تصور في هذا - 00:06:37
قال لم يزدنا على السدس شيئا فرضا لما روى قبيصة ابن ذؤيب رحمه الله قال جاءت الجدة الى ابي بكر رضي الله عنه. ما هو ابو بكر الصديق الخليفة الراشد اول - 00:07:01
خليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كان خليفة المؤمنين واميرهم. فجاءت الجدة تشكو الى ابي بكر رضي الله تعالى عنه. وتطالب بالميراث وهي جدة ام لابن ابني. فابو هريرة رضي الله تعالى عنه - 00:07:19
ما اجابها جوابا مقنعا. قال لا اجد لك في كتاب الله تعالى من شيء لانه نظر في الكتاب. وهو يعرف احكام الكتاب فلم يجد للجدة شيئا وانما الذي ورد انما هو ما يتعلق بالام - 00:07:39
قال ونظرت في سنة رسول الله صلى الله عليه ولا اعلم ولا اعلم لك شيئا في سنة رسول الله انظر وهناك قال نظرت في الكتاب فلم اجد قال ولا اعلم - 00:07:57
لك شيئا في سنة رسول الله ما قال ليس لك شيء في سنتي لان بدليل انه قال ماذا ارجع الي وساسأل الناس. يعني ساتثبت والنتيجة انه سأل ووجد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:12
ماذا اعطاها الميراث يورثها؟ لان ابا بكر سأل الصحابة فقام المغيرة ابن شعبة احد الصحابة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اعطاها السدس قال هل من يشهد لك؟ يعني ابو بكر يريد ان يتثبت الا الصحابة كلهم ثقات. فقام محمد بن مسلمة فقال انا - 00:08:30
اذا اثنان من الصحابة شهيدا فانفذ ذلك ابو بكر رظي الله تعالى عنه وهذا اثر صحيح. نعم قال لما روى قبيصة ابن ذؤيب رحمه الله قال جاءت الجدة الى ابي بكر رضي الله عنه تطلب ميراثها فقال - 00:08:58
لكي في كتاب الله شيء وما اعلم لك في سنة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم شيئا. ولكن ارجعي في حتى اسأل الناس وقال المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه حضرت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اعطاها السدس فقال هل معك غيرك - 00:09:18
فشهد له محمد ابن مسلمة رضي الله عنه. يعني قوله حضرت رسول الله يعني مجلس رسول الله. بمعنى ان الجد جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في جمع من اصحابه وكان من بينهم المغيرة ابن شعبة فاستفتت - 00:09:41
والله صلى الله عليه وسلم فاعطاها اي امر لها بالسدس. وكان محمد ومسلمة من جملة الحاضرين. فاي قول المغيرة بن شعبة فحينئذ استقر عند ابي بكر رضي الله تعالى عنه وثبت عنده ان رسول الله صلى - 00:10:01
صلى الله عليه وسلم قد ورثها فورطاها السدس وامر لها بالسدس قال فامضاه لها ابو بكر رضي الله عنه. فلما كان عمر رضي الله عنه وارضاه جاءت ما معنى فلما كان عمر؟ فلما كان - 00:10:21
لما عمر وعهد بالخلافة اليه واصبح هو امير المؤمنين جاءته جدة اخرى غير الاولى. يعني تختلف عنها فجهة او علوا. نعم فلما كان

عمر رضي الله عنه جاءت الجدة الاخرى فقال عمر رضي الله عنه ما لك في كتاب الله شيء؟ نفس الكلام الذي - 00:10:38
قال ابو بكر لان كتاب الله خال من توريث الجدة. نعم وما كان القضاء الذي قضي به الا في غيرك. ما هو القضاء الذي قضي به؟ هو قضاء ابو بكر في الجدة الاولى التي جاءت - 00:11:02
بعد ان سمع من المغيرة ومحمد ابن مسلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى لها. نعم وما انا بزائد وما انا بزائد في الفرائض شيئا. رأيتم اذا يقول ليس من حقي ولا من غيري ان - 00:11:18
ازيد في الفرائض التي قررها الله سبحانه وتعالى او جاءت عن رسوله صلى الله عليه وسلم اذ هذه الشريعة لا يزاد فيها يا ولاء يجتهد في الاحكام فتلحق الفروع باصوله. نعم - 00:11:37
قال ولكن هو ذلك السدس. فان اجتمعتما ولكن هو ذلك السدس لا غيره يعني ليس لكن الا سدس واحد ذلك الذي قرره ابو بكر بعد ان علم بان رسول الله صلى الله عليه - 00:11:52
وسلم قد قضى به. لان الله تعالى يقول فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول. والرد الى الله انما هو رد الى كتابه والرد الى الرسول انما هو رد اليه عليه الصلاة والسلام في حياته. والى سنته بعد وفاته - 00:12:12
حصل من ابي بكر رضي الله تعالى عنه. اذا عمر ايد ابا بكر لانه ليس لها شيء في كتاب الله. نعم ولكن هو ذاك السدس فان اجتمعتما فهو لك ما. وايكما خلت به فهو لها. قال فان اجتمعتم على ان - 00:12:32
الاولى والثانية يعني نوعان وممكن ان نقول اذا اجتمعنا لانهن اكثر من اثنتين ثلاث اذا ايها الاخوة لو وجد مثلا قم قم وام ام اب وام جد فهؤلاء الثلاث متساويات في الدرجات يحابي بعضهن بعض. فالسدس يقسم بينهن اتلاتا - 00:12:52
نعم. قال الترمذي رحمه الله هذا حديث حسن صحيح. قال رحمه الله ولا يرث من الجدات ولا ترثوا من الجدات اكثر من ثلاث. ولا يرث من الجدات اكثر من ثلاث. منهن هي ام ام الام. وام - 00:13:17
ام الاب وام الجد نعم يعني جدة الاب ولا يرث من الجذات اكثر من ثلاث. ام الام وام الاب وام الجد. نعم. ومن كان من من امهاتهن وان علت درجتهن. كما قلت لكم مهما امتدت - 00:13:37
ام الام اي لان ام الام هي جدة. وام الاب هي جدة ويزاد على وام الاب ايضا جدة. وام الجد ايضا قالوا هذه التي وردت التي ورد فيها الاثر نعم - 00:14:00
ام الام وام الاب وام الجد. فقط نقف عند هنا لكن امام ام الجد نعم. المهم النسا لا الى الرجال النساء نعم. قال ومن كان من امهاتهن وان علت درجتهن - 00:14:19
لكن لو قلت وام ابي الجد نقول لا وام جد الجدلة لكن ام ام الجبنة قال هي سهلة يبغى لها تصور فقط. نعم. ومن كان من امهاتهن وان علات درجتهن. وما كان من امهاتهن. اذا ام الام - 00:14:39
ما شاء الله وام ماذا الاب؟ ام ام والاب الى ما شاء الله وام الجد ام ام الجد الى ما شاء الله الثلاث ننتبه لهن. الناحية الاخرى الميزة في الجدات انهن لا يحجبن بمن يدلين فيه. وقلت لكم هناك - 00:15:03
فرضية ان اي جهة يدلي بها الوارث تحجبه اذا وجدت. فالاخوة يدلون بمن يدلون بالاب فاذا وجد الاب حجبهم الا الاخوة اليوم فان الاجماع قام على انهم يرثون مع وجود الام وان كانوا ادلوا بواسطة - 00:15:27
لان هذه جاء فيها اجماع. والاجماع لا يجوز نقضه الا بدليل من كتاب وسنة ولا دليل. اذا الاخوة من الام يرثون بوجود الامة. والجدات الثلاثة ايضا يرثن الجد ترث ايضا بوجود الاب. لان الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:15:52
ورث جدة وابنها موجود فهي تأخذ السدس ايضا وان كان ابنه موجود الذي هو الاب قال فلهن السدس اذا تحاذين في الدرجة. طيب قد اسأل سائل فيقول الا يكون هذا تناقضا - 00:16:12
اذا كان الفراظيون قد وضعوا قاعدة ان من ادلى بجهة فان تلك الجهة تحجبه اذا وجدت هذه الان الجدة ام الاب الاب موجود. وهي وصلت الى الابن بواسطة. فلماذا لا يحجبها؟ قيل لا تحجب - 00:16:31

جاب لي انه لو ذهب الاب لو لم يكن لما حلت محله. هنا الفرق اذا قيد الفقهاء بعد ذلك المراد بالذي يحجب اذا زال الان مثلا الابن الا يحجب ابن الابن - 00:16:51

بلى اذا لم يكن الابن موجودا الا يحل محله ابن الابن؟ الجواب نعم. اذا هنا الابن يحجب ابن الابن لماذا لانه لو لم يوجد الابن لحل ابن الابن محله وحجب غيره. فحجب ماذا؟ حجب الاخوات كما يحجبه - 00:17:08

قلنا ماذا؟ الابن مثلا هنا الجدة هي تأخذ لكنها لا تحل ما حللت فلا تحجب الاخوة وهكذا فلننتبه لهذا يعني الفرائض فيها حقيقة عدة امور لو ان الانسان انتبه لها وظبطها يسهل عليه ان يفهم - 00:17:29

قال فلهن السدس اذا تحاذين في الدرجة. ما معنى تحاذينا تساوينا نعم نقول ام ام ام اب ام جد. كلهن في على نسق واحد في درجة واحدة. فالسدس بينهن لكن لو قلنا ام وام - 00:17:50

وام اب وام جد. ام الجد اعلى من علم. لان ام الجد هي جدة الاب. اذا نورث من؟ نورث ام ام وام الاب ونخرج ام الجاد لانهن ابعد منهن ولو قدر مثل انها ام وام وام اب وام جد نورث فقط ام الام لانها اقرب ونعطيها - 00:18:11

ولو كانت ام امام ام وام اب وام جد نورث ام الاب لانها اقرب منهن منهن قال فلهن السدس اذا تحاذين في الدرجة يعني علقوا تحاذيل تساوينكن في درجة واحدة - 00:18:37

قال لما روى سعيد رحمه الله باسناده. يعني سعيد بن منصور في سننه نعم. عن ابراهيم رحمه الله ان النبي صلى الله عليه واله وسلم ورث ثلاث جدات اذا هذي فيها نص ان الرسول صلى الله عليه وسلم ورد - 00:19:01

ثلاث جدات وهن التي مضى التنويه بهن ام الام وام الاب وام الجد ان النبي صلى الله عليه واله وسلم ورث ثلاث جدات ثنتين من قبل الاب واحدة ثنتين من قبل الاب - 00:19:21

واحدة من قبل الام. من هم؟ ام الام هذي من قبل الام. ام الاب من قبل الاب. ام الجد من قبل الاب. هذي هي الثلاث قال ابراهيم رحمه الله. يعني ابراهيم النخعي. كانوا يورثون من الجدات ثلاثا. ثلاثهن ام الام ام الاب ام الجد - 00:19:40

ام الجد اعلى من هنا ولكن يأتي عن طريق الاب اثنتان وعن طريق الام واحدة لكن ليس معنى هذا انه يأتي عن طريق الام واحدة لا يعني متفرعة والا ام الام مهما امتدت الشجرة فانها ترث - 00:20:00

فلو قدر ان العاشر من امهات الام موجودة يعني عمرت فانها ترث قال وهذا يدل على انه كم قيل في يعني مما قيل ان سلمان الفارسي كم عاش؟ قيل مئات وخمسين حتى ذكر انه عاش - 00:20:19

ثلاث مئة وستين عام فمن يعيش مثل هذا العمر وقريب منكم سيكون ماذا من احفاده؟ الله اعلم قال قال ابراهيم رحمه الله كان يورثون واحد عرضوه في تلفزيون المملكة كان عمره قبل حوالي خمسطعش سنة كان يقول مئة وثمانية - 00:20:37

ستين سنة ونشيط حتى المذيع قال له مسك بيده فتمنى الخلاص انه تجاوز مئة وستين فهذا يوجد قال ابراهيم رحمه الله كانوا يورثون من الجدات ثلاثا وهذا يدل على انه لا يرث اكثر من ثلاث - 00:20:59

قال رحمه الله اظن ظبطوه ام الام وام الاب وام الجد. نعم. قال رحمه الله تعالى واجمع اهل العلم على ان ام ابي الام لا ترث. شفتم واجمع العلماء على انهم ابي الام لا ترث. اذا الام لا - 00:21:20

عن طريقها الا النساء قال وكذلك كل جدة ادلت باب بين امين. نعم لانها تدلي بغير وارث ام ابي الجد نعم قال الشعبي رحمه الله انما طرح من هو الشابي هو احد العلماء التابعين وهو الذي كان له الاثر العظيم رحمه الله - 00:21:40

في توجيه الامام ابي حنيفة الى ماذا الانشغال بالعلم؟ لان ابا حنيفة رحمه الله تعالى في اول حياته كان يشتغل البز الذي نسمي الان القماش كان هذه هي صنعاته. فقابله الشعبي فلاحظ فيه الذكاء. فقال الى من تتردد؟ قال الى السوق. قال العيسى عن هذا - 00:22:09

اسأل الى من تتردد على العلماء ثم وجهه فبدأ يدرس برز ابو حنيفة رحمه الله تعالى في علم الكلام ما يتعلق بعلم التوحيد وكان ينازل فرق المعتزلة. كان يذهب من الكوف وهو من سكان الكوفة الى البصرة. وينازل فرق المعتزلة حتى - 00:22:32

يقولون من قوة حجته انه يستطيع ان يقوم من هذه السارية انها من ذهب يعني يقنعك من قوة حجته على ان هذه سارية ما عليها من تلبيسة هي ذهب. يعني عنده من قدرة الحوار والنقاش والمناظرة - 00:22:57
ثم يقولون حصلت له حادثة جاءت امرأة لتستفتي فوقفت على باب مسجد الكوفة وكان المسجد يدرس فيه عالمان حماد بن ابي سليمان يدرس الفقه وابو حنيفة يدرس علم الكلام. فجذبتها بلاغة ابي حنيفة. وفصاحة لسانه فاتجهت اليه تسأله - 00:23:13
اسأله عن مسألة فلم يجب ثم اتجهت الى حماد بن ابي سليمان فاسعى له فاجابها ففوجئ حماد بن ابي سليمان بان الشيخ الذي كان ايضا يعني يساويه في الحلقة يصبح تلميذ - 00:23:39
اذا في حلقته انظروا كيف يعني ما استحى ان يكون كان في الاول ربما شهرته اكثر من حمال جاء وجلست تلميذا في حلقة حماد بن ابي سليمان واخذ يتعلم عليه الفقه يقول وابو حنيفة رحمه الله تعالى - 00:23:59
فبعد خمس سنوات نزعتني نفسي ان استقل بحلقة ولكنني ولكنني تذكرت وفاء شيخي وما احسن الي فيه من العلم وحيث اخذ بيده ثم بدأ يذكر من الصفات الجليلة التي تدل على غاية الوفاء والاكرام - 00:24:17
لشيوخه قال ثم انه سافر ذات مرة اي حماد ابن ابن سليمان في قضية ورث لاحد اقاربه قال فانابني في ثم توفي حماد فاختار التلاميذ ابا حنيفة. ثم برز ابو حنيفة فكان احد الائمة الاربعة. انا اوردت هذه القصة - 00:24:38
ايها الاخوة ليبين بان طالب العلم لا يمل من من طلب العلم. وانه لا يمنعه ان يكون كبيرا. وانه ايضا اينبغي ان يخجل ان ينتقل من علم الى علم لانه ما انتقل عن علم الكلام الا بعد ان فكر - 00:25:00
قال عرظت تعليم القرآن فوجدت انه يحضره الصبيان تعلمون المشقة في تدريس الصبيان والصغار قال ايظا وعرظت علم الحديث فوجدت ما فيه من الجرح والتعديل. فخشيت ان ارمى بجرح الى يوم القيامة يتردد - 00:25:18
ماذا يتردد على السنة الناس ثم اخترت علم الفقه لكن هل سالم؟ ايضا رموه بانه من مرجئة الفقهاء يعني ما سلم ولكن كما تعلمون الانسان يعني دائما الانسان ايها الاخوة اذا برز يكون كما قالوا بين قادح ومادح - 00:25:37
الانسان المغمور لا تجد له ذكر. لكن من الذين يشاد بهم ويذكرون هم البارزون. فشيخ الاسلام ابن تيمية عاش في مجتمع برز فيه وفاق اقرانه لكن ما سلم ايضا من القول والقيل حول قضية شد الرحال الى مسجد رسول الله - 00:25:59
وغير ذلك من المسائل والقي في السجن عدة مرات ويجمع له عدد من العلماء يناقشونه وينقطعون حتى في مذاهبهم اذا هكذا اي داعية لا يسلم من ان تواجهه عقوبات وفي مقدمة هؤلاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذكر - 00:26:19
ما حصل له من الاذى في مكة وفي الطائف وايضا المشركون الذين لحقوا به وحاربوه في المدينة مع المسلمين. اقرأوا سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فترون فنزل به من الابتلاء والامتحان ولكنه صبر. وهكذا شأنه ايضا كل مؤمن. كلما كان قوي الايمان محتسبا - 00:26:39
قادرا فانه يبتلع وهذا الابتلاء ان صبر يرفعه الله سبحانه وتعالى به درجات ولنبلونكم حتى لا سنعلم الصابرين منكم ونبلو اخباركم قال الشعبي رحمه الله انما طرحت ام ابي الام لان ابا الام لا يرث اه لان ابا الام لا يرث فهي تدلي بشخص لا يرث اذا لا - 00:27:04
هذه هي وجهة ثم عنا فيها خلاف هناك من يورثها قال رحمه الله ولا ترث جدة يدلي باب اعلى من الجد باب اعلى من الجد لاننا حصلناها قلنا ام الجد ام الام وان علت وام الاب وان علت وام الجد - 00:27:34
اما التي تدلي بابي الجد او بجد الجد فهذه لا ترد قال لانها خارجة عن الثلاث. اللاتي ورثهن النبي صلى الله عليه واله وسلم. قال ويحتمل كلام الخرق رحمه الله توريثها. يحتمل يعني في ابهام ولكن الرأي المشهور هو الذي ذكره المؤلف وهو الاقتصار على - 00:27:58
ثلاث قال ويحتمل كلام الخرق رحمه الله توريثها. لانها تدلي بوارث قال رحمه الله وان كان بعظ الجدات اقرب منك وان كان بعظ الجدات اقرب من بعظ الميراث لاقربهن ذكرت لكم مثالا نحن عندنا ام وام - 00:28:25
ثم نقول امام اب. ايهما عقرب؟ ام الام اقرب من ام ام الاب لان تلك ثالثة ثم نقول ام الجد ايهن التي ترث ترث ام ماذا؟ الام ولو قلنا

امام - 00:28:50
وام اب وام جد فنورث من ام الاب لانها اقرب منهن. ولو قلنا ام ام وام ام اب وام جد نورث ام الجد لانها اقرب. اذا كن ما كانت احداهن اقرب درجة فانها - 00:29:10
يقدم في الميراث هناك ايضا مسألة اخرى سيذكرها المؤلف ان بعض الجهات قد تدلي ان بعض الجدات قد تدلي بجهتين تكون جادة من قبل الام وتكون جدة من قبل الاب. كيف هذا؟ نذكره اذا وصلنا اليه - 00:29:32
قال فالميراث لاقربهن لان الجدات امهات. يرثن ميراث الام وكذلك سقطن بها فاذا اقترب بعضهن اسقطت البعد كما لو كانت القربى من جهة الام نعم. وعنه رحمه الله ان القربى من جهة الام تسقط البعد من جهة هذا قول ولكن الصحيح هو الاول ان القرب مطلقا تسقط البعد - 00:29:51
بعيدة يعني القريبة تسقط البعيد. هذا هو الرأي الصحيح ونقتصر عليه. نعم والقربى من جهة الاب لا تسقطوا البعد من جهة الام لانها تدلي بمن لا يسقطها وهو الاب. فاولى الا تكون هي مسقطة لها - 00:30:23
قال رحمه الله وترث الجدة وابنها حي. ارأيتم؟ هنا وترث الجدة وابنها حي الجدة لحظة وترث الجدة وابنها حي ينتبهون نقف الجد ترث وابنها الذي هو اب الذي هو وابو الميت - 00:30:43
ترثوا مع وجوده السدس. نعم قال قال سواء كان ابا او جدا. سواء ابا او جدا يعني سواء مثلا نقول ام يعني الجدة يعني جدة الميت التي هي ام الاب ترث مع وجود ابيه. او كذلك لو كانت - 00:31:05
الاب فانها ترث لو كانت يعني ام الجد. فانها ترث مع وجود الجد. نعم لو وجد الاب يسقط ماذا الجد لكن الاب غير موجود. فالموجود جد وامه موجودة. الجد لا يسقط امه فترث السدس - 00:31:28
اذا الجدة ام الاب ترث مع وجود ابنها وكذلك ام الجد ترث مع وجود ابنها الذي هو الجد. لكن يشترط في الاخيرة الا يكون الاب موجود اذا نعم قال لما روى سعيد ابن منصور رحمه الله باسناده عن ابن مسعود رضي الله عنه ان اول جدة اطعمت السدس - 00:31:50
ام اب مع ابنها اول جدة اطعمت يعني اعطيت لانه يعني هذا عبارة يعني كناية عن الاطعام. لان الانسان اذا ورث شيئا مالا او حتى متاع سينتفع به. فهو يعود في النهاية الى المتاع سواء كان هو - 00:32:18
يعني مالا يشتري به مباشرة او شيء يتمتع به يعني يطعم هو في النهاية يرجع في الغالب الى يا ان يطعم. فلذلك اول جدة اطعمت السدس مع ابنها. ومن الذي اطعمها؟ هو رسول الله صلى الله عليه - 00:32:38
وسلم ولا قول بعد قول الله تعالى ثم قول رسوله صلى الله عليه وسلم قال ورواه الترمذي رحمه الله ولفظه قال اول جدة اطعمها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:32:58
السدس الجدة مع ابنها. الجدة مع ابنها انظروا يعني جاءت الجدة مع ابنها من الجد نعم الى الجدة جاءت مع ابنها الاب. نعم. الجدة مع ابنها مع ابنها وابنها حي. وابنها حي يعني ام الاب - 00:33:17
ابي اطعمت السدس والاب حي. وقلت لكم ايها الاخوة قبل قليل هذي الذي نبهت عليها. هناك قاعدة معروفة الفرائض ان من ادلى بجهة فان تلك الجهة تحجبه اذا وجدت. وضربت لكم مثال - 00:33:38
فالاخوة لا الاخوة الاشقاء. والاخوة والاخوة والاخوة لهم بعيدون عن الاب. كل هؤلاء مع الاب لانهم ادلوا به. وابن الابن لا يرث مع وجود الابن لانه ادلى به اذا الا - 00:33:58
بالنسبة للايه مسألتين مستثنى الا الاخوة اليوم. لماذا؟ هم يدرون بالام ومع ذلك رأيتم في عدة مسائل في درس الامن رأينا ان الاخوة يرثون مع وجود الام الا في المسألة وفي المسألة المشرقة ايضا يرثون الثلث ولكن الخلاف هل يشترك معهم الاخوة الاشقاء او لا - 00:34:18
تبقى بعد ذلك يعترض على هذا بشيء اخر هي هذه التي ذكر المؤلف التي هي الجدة مع وجود الاب او الجدة مع وجود الاب كيف ترث

وهي تدلي مثلا بالاب - 00:34:42
قالوا هذه ترث لماذا؟ لانها لا تحل محل الاب فلو هلك هالك وترك عددا مثلا من وفيهم الجد وفيهم اخوة فالجدة لا لا تمنعوا الاخوة من الميراث. اما الجد فانه فاما العكس فانه يحجبه - 00:34:58
اذا الجدة لا تؤثر على غيرها ولكنها تأخذ حقها. فانتبهوا لهذا قال وعنه رحمه الله لا ترث لانها تدلي به فلا ترث معه كالجد والصحيح انها ترث كما رأيت. نعم - 00:35:19
قال رحمه الله والجدات المتحاذيات ام امي الام واحدة وام ام الاب هذه مساوية لها نعم وام ابي الابي وام ام ابي لابي التي ام الجد. يعني المؤلف فصلها قال ام ابي الاب يعني ام الجد - 00:35:38
الثلاث كلهن في درجة واحدة فلو يعني ورثنا الثلث مشترك بينهن. السدس بينهن اثلاثا فان ادلت جدة بقرابتين. واخرى بقرابة واحدة. هل يتصور هذا؟ نعم. يعني لو قدر ان رجلا تزوج ابنة عمته - 00:36:02
انظر شخص تزوج ابنة عمته ثم ولدت ولدا فهذا الولد له جهتان. ام من جهتين هناك ام وام امه هذي عن طريق الام فجدته من قبل الام هي ام امه - 00:36:30
وجدته هي نفسها من قبل الاب هي ام ابي امه هي ام ابي ابي. هي ام ابي ابي اذا مثال مرة اخرى لو تزوج رجل ابنة عمته انتم تعلمون العمة هي اخت ماذا - 00:36:52
اخت العم يعني اخت لمن لابو هذا الميت وتزوج ابنة عمته يعني ابنة اخت ابيه. رأيتم ماذا؟ اذا ابو هذا المتزوج والزوجة يلتقيان في المرحلة التي قبله. التي هي يكون فيها اخوين. فما قبل ذلك - 00:37:13
يعني يلتقيان في الاب والام يعني والاب واحد والام واحدة. اذا لو تزوج هذا ابنة عمتي هي وولدت ولدا فالجدة هي الجدة. فجدته من قبل الام يسميها ام امه امام امها الثالثة. ومن قبل الام ومن قبل الاب هم ابي ابيه - 00:37:38
صورة اخرى لو تزوج انسان بابنة خالته ثم ولدت ولدا فالجدة من قبل الام بالنسبة له هي ام امه. وتكون ايضا من قبل ماذا؟ الاب هي كام ابي امه هذه هي حقيقة صورتان تنطبق على هذا واذا فكرنا بعد ذلك ان كنتم كتبتوها ستجدونها - 00:38:07
نعم لانه يلتقي اذا هذي ادلت بقرابتين اصبحت جدة من قبل الام وجدة من قبل ماذا؟ الاب فاصبحت كانها عبارة عن جدتين فلو وجدت هذي مع جدة محاذية لها مساوية ليست قريبة فنعطي هذه ثلثي السدس وهذه نعطيها ثلث - 00:38:37
يعني ننزل هذه الجدة القريبة يعني التي تدلي بجهتين عن طريق الاب وعن طريق الام نعتبرها جدتين فنعطيها نصيبهما ثلثين ونعطي الاخرى التي لا تدلي الا بقرابة واحدة نعطيها ماذا؟ نعطيها فقط - 00:38:59
ثلث الثلث قال هي مسائل الفرائض ليست بصعب وقوعها اخف من الوصايا لكن تحتاج الى اعمال فكر. فقط وحفظ ما يحتاج الى حفظ قال فان ادلت جدة بقرابتين واخرى بقرابة واحدة - 00:39:24
فلذات القرابتين ثلثا السدس في قياس قول احمد رحمه الله. في قياس قول احمد يعني في ضرب الامل وللاخرى ثلثه. وانا اعطيتكم مثالا مثالين قربت لكم فيهما المسألة يتزوج ابنة خاله خالته. او - 00:39:45
ابنة عمته فيحصل البقى في الجدة من قبل الاب ومن قبل الام قال لانها شخص ذو قرابتين سورة تورثوا كل واحدة منهما قال لانها شخص ذو قرابتين تورث كل واحدة منهما منفردة. او تورث كل واحد منهما منفردا. نعم - 00:40:07
فاذا اجتمعا ولم يرجح بهما ورث بهما. كابن العم اذا كان اخا لام او زوجة يعني انتم ترون الزوج لما يكون ابن عام هو الزوج ياخذ النصف. لكن قد يبقى شيء يرجع اليه يأخذه تعصيبا لانه ابن عم - 00:40:34
نعم قال لاحظوا هذه المسائل ليس معنى ان هذا الزوج لما يعني اي زوج يساوي زوج هناك زوج غريب اجنبي ليس قريبا للمرأة. فهذا يأخذ النصف ان لم يكن للمرأة ولد. وان كان لها ولد فانه يأخذ الربع. اما الزوج القريب ابن عمها - 00:40:54
فهذا لو بقي من المال شيء فانه يرث تعصيبه فهو ورث النصف ان لم يوجد للمرأة فرع واره او الربع وجد وان زاد شيء منه ماذا التركة فانه يري ولا وجد من هو احق ومنه لا شك له فرض له تعصيب احق منه فانه يأخذ - 00:41:13

خذه تعصيبا في هذه الحالة. ولا يعطى ذوي الارحام لان ذوي الارحام يعطون ماذا؟ اذا لم يوجد ذو فرض ولا عصر طب هو هم ذوو الارحام لا يرثون في الزيادة الا مع الزوج او الزوجة - 00:41:33

انا ذكرت هذا عدة مرات انا احيانا اتي بمسائل اسبق بها حتى تستقر في الاذهان قال المصنف رحمه الله تعالى فصل تأمل البنات الان دخلن في الاشياء السهلة فاما البنات - 00:41:49

فلهن الثلثان وان كثرن. عرفنا نحن ان البنت لها النصف بنص كتاب الله عز وجل. فان وان كانت واحدة النصف نعم وان كانت اثنتين فلهما الثلث الثلثان مما ترك. اذا الاختان البنتان لهما - 00:42:06

البنت نصيبها فرضها ماذا انما هو النصف؟ لكن ليس على الاطلاق لو كان معها اخ ابن فانه يعصبها للذكر مثل حظ وانتهيت اذا لا بد ان ننتبه للشروط وايضا لو كانت وحدها فلا ترث الا النصف. لكن لو كانت اثنتين وليس معهما اخ - 00:42:28

فانهن او اكثر من اثنتين يا ريت الثلثين ولو كانت بنت واحدة فوردت النصف ووجد بنت ابن ولم يوجد ابن يحجب اخوته عن النصف ولا ايضا ابن ابن يحجب اخوته لانه لو كان ولد سيشاركه في - 00:42:51

النصف الاخر للذكر مثل حظ الانظين فان بنت الابن ستاخذ السدس تكملة الثلثين. نعم قال فلهن الثلثان وان كثرن. وللواحدة اذا انفردت النصف. وهذا بنص الكتاب العزيز. هذا ليس محل خلاف - 00:43:14

نعم. لقول الله تعالى وان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك. وان كن نساء فوق طيب قال فوق هذه معنى هذا لو كنا اثنتين الاية قالت وان كن نساء فوق اثنتين. اكثر العلماء جماهيرنا لم يثيروا مشكلة حول هذه الاية - 00:43:33

لانهم قالوا فوق اثنتين المعروف ان العادة اكثر من اثنتين ولو قدرنه اثنتين فمن باب اولى فجمهور هناك من حاول ان يتعسف ويقول ان فوق هذه زائدة. وان كنا اثنتين فلهن - 00:43:56

فلهما ثلثا ما ترك فلهن ثلثا ما ترك هو فوق يقولون زائدة اتعلمون هذه عبارة فيها نقد وكلام بين العلماء كتاب الله عز وجل ليس فيه زيادة حتى وما ربك بظلام للعبيد؟ يقولون لا توجد حروف زائدة. فاي حرف في الكتاب العزيز له معنى اما للتوكيد - 00:44:17

لغير ذلك من المعاني فكيف يكون ماذا؟ الاسم فوق ظرف اذا قالوا هذا لا ينبغي. هناك قالوا قراءة لابن مسعود اثنتين. قالوا ونص على بعضها يعني زيادة فوق اثنتين يعني لم تذكر الفوق الصحيح ان هذه فوق لا يجوز ان يقال عنها بان - 00:44:40

زائدة بل حقيقة هي موجودة وما دام ماذا ثبت ذلك فينبغي ان يقرر فان كن فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك. نعم وان كان ثم قال وان كانت واحدة فلها النصف - 00:45:07

قال العلماء الجمهور لو كانت الاثنتان خارجتين عن الاية لعبر دل القرآن على شيء اخر لانه بعد ان ذكر فوق اثنتين قالوا وان كانت واحدة فاين الاثنتين؟ معنى هذا ان الاثنتين - 00:45:27

ضمن فوق اثنتين قال وان كانت واحدة فلها النصف قال رحمه الله وحكم البنتين حكم ما زاد عليهما. وحكم البنتين حكم ما زاد عليهما يعني اكثر من لو كنا ثلاثا او اربعا او عشرا او اكثر يأخذنا الثلثين - 00:45:42

قال الامام روى جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال جاءت امرأة سعد ابن الربيع رضي الله عنهما تعلمون سعد ابن ربيع احد الصحابة الذين عشت استشهدوا رضي الله تعالى عنه يوم احد - 00:46:06

وكان له اخ واخوه لما توفي وكان هذا في اول الامر فاستولى على مال اخيه وله ابنتان يتيمتان وزوجة فلم يعطهما شيئا فجاءت ام ماذا؟ ام البنتين زوجة سعد جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تشكو له الحال. وقال - 00:46:22

فلان توفي معك يا رسول الله شهيدا في وقعة احد والبنتان ولم يعطي مال ابنة اخيه شيئا وهما لا ينكحان الا ولهما مال. كان في ذاك الوقت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:46:45

يعني قال لعل الله ان يقضي في ذلك قضاء. يعني ينتظر عليه الصلاة والسلام ان ينزل وحي في ذلك فنزل الوحي فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عما ابنتين فقال اعط ابنتي سعد - 00:47:05

ثلثين واعطي زوجته الثمن لوجود فرع وارد هنا فالزوجة لا تأخذ وتأخذ الثمن وما بقي فهو لك هذه قسمة قسمة الله. نعم هذا هو

حكم الله ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون. نعم - 00:47:25
قال جاءت امرأة سعد ابن الربيع رضي الله عنهما بابنتيها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد ابن الربيع رضي الله عنه قتل ابوهما معك يوم احد شهيدا - 00:47:44
وان عمهما اخذ ما لهما. هنا انظر ايها الاخوة ليس معنى هذا قول ان تقول شهيدا هذا على التغليب لان العسل في الذي يقتل في المعارك انما هو شهيد. ولم يوقف حول سعد ابن ابي هو معروف باستقامته وهديه والتزامه - 00:48:04
ولذلك لن يعترض عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم. لما قالت قتل ابوهما معك في احد شهيد. بينما في قصة ذلك الرجل الذي في غزوة بدر الذي كان عرض عليه ان يقاتل فابى ثم رآه بعض الصحابة يفرس - 00:48:24
صفوف قريا يعني يزيل الاعناق عن اماكنها لشجاعته تراجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه قال هو في النار فاشكل ذلك فوقف بعهد الصحابة نفسه ليعرف الحقيقة. فظل يتابع ذلك الرجل حتى اصيب بسهم - 00:48:44
فلما حس بانه بدنو اجله وضع سهمه فوقفه ثم وضعه على صدره فاظع اخذ يلقي بنفسه عليه حتى مات فجاء فقال اشهد انك رسول الله وان قولك حق فانظروا ايها الاخوة اذا شهادتها له لم يعترض عليها رسول الله سوى هذا هو المعروف عن الصحابة رضوان الله تعالى عنهم اجمعين - 00:49:05
قال وان عمهما اخذ ما لهما فلم يدع لهما مالا. ولا ينكحان الا ولهما مال قال قال يقضي الله في ذلك. يقضي الله في ذلك. رأيتم اذا كان هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:49:31
لا يقضي في امر الا ان ينزل عليه الوحي. فما بالنا بغيره؟ الذين يتسرعون في الفتي اجرأكم على الفتي اجرأكم على النار سمعت فلانا يفتي فافتي او يحفظ له كلمة فيتسرع ويفتي او يقول اظن كذا. فربما يورط غيره فيوقعه في الحرام - 00:49:51
او يحرم عليه الحلال. الله تعالى يقول ولا تقفوا ما ليس لك به علم. ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب. هذا حلال وهذا حرام على الله الكذب. وغير ذلك من الايات التي تحذر. اذا الرسول توقف - 00:50:13
وايضا في قصة يعلى ابن امية في قصة الذي وقصته دابته ايضا ماذا؟ وهو محرم توقف الرسول صلى الله عليه وسلم في الفتوى في ذلك حتى طلب يعلى من عمر ينظر الى رسول الله وهو ينزل عليه الوحي - 00:50:31
عمر الستار فنظر اليه وهو يشتد من نزول الوحي ثم بعد ذلك قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك اذا المراد هنا ان الرسول يتوقف. فكم من مسائل الله ولذلك يستفتونك. قل الله يفتيكم في الكلالة - 00:50:51
يسألونك عن المحيض قل هو اذى يسألونك عن الانفال اولي الانفال لله والرسول يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فنجد ان القرآن لا زال اما عن طريق السؤال - 00:51:10
او عن طريق الاستفتاء او احكام تنزل هنا وهي الغالب. يعني تنزل مرسلة دون ان يسأل عنها. وكان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يسرون اذا قدم احد الاعراب لما ان الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:51:25
نهى عن قيل وقال واضاعة المال وكثرة السؤال كانت تشكل عليهم مسائل فيخشون من كثرة السؤال فيفرحون اذا جاء احد البادية ويطلبون منه ان يسأل رسول الله حتى يقدمون له وتعلمون قصة الرجل الذي جاء الى رسول الله قال يا رسول الله - 00:51:45
على المنبر هلك المال وجاع العيال فادعوا الله لنا. فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ودعا فنزل المطر. وايضا الرجل الاخر جاء ورسول الله يخطب فقال يا رسول متى الساعة؟ فسكعتا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كرر فقال له ويحك - 00:52:05
ما اعددت لها انظروا الساعة لا يعلمها الا الله. يسأل هناك عن الساعة ايان مرساة. وفي الاية الاخرى انما علمها عند ربي. اذا الساعة علمها عند الله. لكن انظروا صرفه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امر انفع له. قال له ويحك ما اعددت لها. المهم ماذا اعددت للساعة - 00:52:25

قال حب الله وحب رسوله. انظروا الى جواب رسول الله ليؤتي عنك. قال انت مع من احببت. نعم قال يقضي الله في ذلك فنزلت اية الميراث فبعث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الى عمه ما فقال - 00:52:48

اعطي ابنتي سعد الثلثين. واعط امهما الثمن فما بقي فهو لك رواه ابو داوود رحمه الله لانه فان لم يكن لهن ولد فلهن الربع مما تركتم وان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعدي - 00:53:08

يوصي بها او دين. فايضا بالنسبة للمرأة ورد النص بها. وبالنسبة للبنتين رأيتم مرت الاية التي كره المؤلف فلهن ثلثا ما ترك. نعم. قال المصنف رحمه الله تعالى فصل وبنات الابن كبنات الصلب سواء. يعني الا يكن بناء البنات موجودات - 00:53:29

اذا الاصل في ان البنت ترث النصف بعدم وجود اخيها الابن لانه لو وجد معها تعصبها فيرثون جميعا المال للذكر مثل حظ الانثيين وبنت الابن ايضا لا ترث مع وجود البنت الا في حالة واحدة لو كانت بنتا واحدة ولم يوجد - 00:53:58

معها بنت اخرى فان بنت الابن تأخذ السدس تكملت الثلثين. اذا انظروا كل فرد او جهة تحجب فردا اخر لابد ان يكون عندنا تصور لما لم توجد البنت ننتقل الى بنت الابن لانها اولى من الاخوات بالنسبة - 00:54:24

للميراث قال وبنات الابن كبنات الصلب سواء. ان لم يكن للميت ولد من صلبه ان لم يكن للميت ولد من صلبه يعني عمهن يعني ان لم يكن للميت ولد من صلبهن سواء كان ابوهن او كان كذلك عمهن يعني - 00:54:44

مع طلاب يعني ابن الميت ان وجد فانه يأخذ المال كاملا لانه تعلمون الذي يرث بالتأصيل يأخذ المال كاملا اما اهل الفروض فلهم فروض مقدرة ومر بنا ما معنى الفرض؟ الشيء المقدر. ما معنى التعصيب؟ الذي لا تقدير له - 00:55:07

ولد واحد ياخذ الملك العلة لو كان معه اب او جد فان الاب ياخذ السدس ولو لم يكن الاب فان الجد ابو الاب ياخذ ايظا السدس والباقي ينفرد به الاذن - 00:55:27

قال رحمه الله تعالى للواحدة النصف وللثنتين فصاعدا الثلاثاء مثل البنات تماما نحن قلنا لو مات ميت وترك بنتا فانها تأخذ ماذا تأخذ النصف. ولو كن اكثر من واحدة يأخذن الثلثين ولا يزدن عن ذلك. لكن لو كانت بنت ومعها اخت - 00:55:43

مثلا شقيقة نقول ماذا البنت تاخذ النصف ويكون تكملة الثلثين تأخذه ماذا الاخت لان الاخوات مع البنات عصبات قال وللثنتين فصاعدا الثلثات لانهن بنات لان كل موضع سمى الله فيه الولد دخل فيه ولد الابن. يعني المؤلف رحمه الله تعالى يقول ليس - 00:56:12

ليس شرطا ان يقال هذا ابن وهذا ابن ابن او هذه بنت وهذه بنت ابن. يقول اسلوب القرآن الله سبحانه وتعالى في القرآن كلما ذكر الولد يدخل فيه ماذا ابن الابن؟ كما مر بنا ملة ابيكم ابراهيم - 00:56:44

هو سماكم المسلمين. فابراهيم كم بينه وبين رسول الله من الاباء والاجداد؟ سميت. ولذلك يقول يوسف عليه السلام فيما يحكيه عنه سبحانه وتعالى يقول يعني ما يحكيه الله سبحانه وتعالى واتبعتم. يقول يوسف واتبعت ملة ابائي ابراهيم واسحاق - 00:57:04

يعقوب اي الثلاثة ابوه المباشر؟ هو يعقوب؟ لانه يوسف ابن يعقوب ابن اسحاق ابن ابراهيم. ومع ذلك يقول واتبعت ملة ابائي وبدأ بدأ بماذا؟ بالجد الاعلى. ابراهيم ملة ابائي ابراهيم واسحاق - 00:57:28

ويعقوب ولكن ابوه الحقيقي المباشر انما ابوه المباشر هو يعقوب. وابو يعقوب هو اسحاق. اذا جده هو اسحاق وجد ابيه وابراهيم عليهما السلام اذا يقول المؤلف كلما ذكر الابن او الولد فانه يدخل فيه ابن الابن. فلا حاجة لان نناقش - 00:57:48

قال ائتونا بدليل يدل على ان ابن الابن ينزل منزلة الابن وان بنت الابن نزلوا منزلات البنت قال وان كان من ولد الصلب بنت واحدة فلها النصف ولبنات الابن واحدة كانت او اكثر السدس تكملة الثلثين. تكملة الثلثين نعم - 00:58:15

قال لان الله تعالى لم يفرض للبنات الا الثلثين وهؤلاء بنات. لكن بنات الابل لو وجد عاصب مع وجود البنات فانه يرثن. يعني لو وجد اخوهن يحسبهن فيأخذن باقي المال الثلث تعصيبا - 00:58:46

يعني الفرائض تحتاج ان تستحضر مسائلها يكون في ذهنك اهل الفروض الذي مروا بنا. ماذا العشرة من الرجال الذين يرثون والسبع من النسا اللاتي يكون دائما في رأس الإنسان يستحضرها. حينئذ تصبح الفرائض امامه سهلة جدا - 00:59:05

نعم. سعد ابن الربيع قصدك الذي مر ها في الوصي ها لا هذاك ليس ميراثا هذاك انما هو وصية تلك وصية يعني مرض مرضا سعد ابن ابي وقاص حتى خشي الهلاك - 00:59:25

وحضره رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلت لكم عاش بعد ذلك ما يقرب من خمسين عاما. وتزوج عددا من النساء وصار عنده اكثر من خمس عشرة ولدا واكثر من عشر بنات. وهو كان ليس عنده ولذلك انظروا الى نظرة رسول الله - 00:59:46

يعني الرسول لما اوصى عبدالله بن عمرو بن العاص لما اراد ان يصوم الدهر كله نصحه الرسول. ان يصوم ماذا ايام الاثنين والخميس فان كان يصوم ايام البيض فان كان ولابد فليصم افضل الصيام صيام داوود يصوم اصر - 01:00:06

هو فلما كبر تمنن لو اخذ بوصية رسول الله. ساعد هذا كان يريد ان يوصي فاراد ان يوصي بجميع ما له؟ قال لا. قال الثلثان؟ قال لا. قال الشطر؟ قال لا. الثلث؟ قال الثلث الثلث. والوصية هذه - 01:00:26

يعني تبرع منك لك ان تعدل عنها وان تلغيها في حياتك متى؟ تكون لازمة بعد الموت قال وان كان من ولد صلب بنت واحدة فلها النصف. ولبنات الابن واحدة كانت او اكثر السدس تكملة الثلثين - 01:00:44

لان الله تعالى لم يفرض للبنات الا الثلثين وهؤلاء بنات. وقد سبقت بنت الصلب فاخذت النصف. لانها فاعلى درجة منهم وكان الباقي لهن السدس. ولهذا يسميه الفقهاء تكملة الثلثين. يعني المصطلح الفقهاء والفرضيين اذا عبرنا - 01:01:03

يسمون فتأخذ مثلا الاخت مع البنت السدس تكملة الثلثين او نعم وصلى الله قال محمد خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 01:01:26